

الشتاء أحكام وآداب - فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصغير-

31 جمادى الأولى 4441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فان من حكمة الله عز وجل - [00:00:05](#) -

ورحمته تعاقب الليل والنهار وتتابع الفصول فمن حكمته سبحانه وتعالى ان يتعاقب الليل والنهار وان يختلفا طولا وقصرا وهكذا بالنسبة للفصول الاربعة وهي الشتاء والصيف والربيع والخريف كل ذلك من حكمة الله عز وجل في خلقه - [00:00:28](#) - وهذه الحكمة قد تكون معلومة لنا وقد تكون مجهولة لنا لكن يجب علينا ان نعلم ان كل ما يقدره الله تعالى في هذا الكون فانه لحكمة عظيمة علمها من علمها وجهلها من جهلها - [00:01:00](#) - وليس جهلنا بشيء من حكم ما يقدره الله عز وجل قدرا او شرعا دليل على انه لا حكمة فيه. بل هو دليل على نقص علمنا وقصور فهمنا الشتاء ايها الاخوة - [00:01:22](#) -

اية من ايات الله الدالة على قدرته وعلى حكمته ورحمته بعباده والشتاء كما جاء في حديث ابي سعيد الخدري الذي رواه احمد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:41](#) -

الشتاء ربيع المؤمن قال ليله فيقام وقصر نهاره فيصام فهو ربيع المؤمن وفي لفظ الشتاء جنة المؤمن ليل طويل فيقام ونهار قصير فيصام فينبغي للمؤمن ان يحرص في هذا الفصل - [00:02:00](#) -

في فصل الشتاء على الاستكثار من الاعمال الصالحة ومنها اولا الحرص على قيام الليل وذلك لان ليل الشتاء ليل طويل تأخذ النفس حظها مما تحتاج اليه من النوم ويبقى وقت طويل - [00:02:28](#) -

فينبغي ان يستغله في التقرب الى الله عز وجل وقيام الليل فيه فضل عظيم. قال الله عز وجل في وصف المؤمنين كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالا سحرهم يستغفرون - [00:02:54](#) -

وقال تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون ونبينا وامامنا وقودتنا محمد صلى الله عليه وسلم - [00:03:16](#) -

كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه فلما قيل له في ذلك اي كيف تقوم الليل وانت عبد قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال صلى الله عليه وسلم - [00:03:39](#) -

افلا اكون عبدا شكورا فينبغي للمؤمن ان يكون له حظ ونصيب من قيام الليل ولو ان يوتر بركة واحدة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر - [00:03:58](#) -

ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر ولقد كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها انها سئلت - [00:04:22](#) -

عن قيام النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت رضي الله عنها ما كان يزيد ما يصلي اربعا يعني بسلامين فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فكان عليه الصلاة والسلام يصلي ركعتين ركعتين ثم يفصل - [00:04:42](#) -

ثم يصلي ركعتين ركعتين ثم يفصل ثم يوتر ويوتر عليه الصلاة والسلام اما بواحدة اما بثلاث اما بخمس اما بسبع اما بتسع. كل

هذا مما جاءت به السنة وذلك ان الوتر وردت به السنة - [00:05:05](#)

على صفات متنوعة الوجه الاول ان يوتر بركعة واحدة وهذا واضح انه يصلي ركعة ثم يسلم والوجه الثاني ان يوتر ان يوتر بثلاث ركعات والايجار بالثلاث له ثلاث صفات الصفة الاولى - [00:05:29](#)

ان يسرد الثلاثة سردا فيصلي الاولى ثم الثانية ثم الثالثة وهذا هو ظاهر حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت ثم يصلي ثلاثا فظاهره انه يسردها سردا وقد جاء هذا مصرحا به في حديث ابي بن كعب رضي الله عنه - [00:05:54](#)

انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يسردهن سردا لا يجلس الا في اخرهن الصفة الثانية من صفات الايتار بالثلاث ان يصلي ركعتين ثم يسلم ثم يصلي واحدة - [00:06:19](#)

وهذه ايضا قد جاءت بها السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم الصفة الثالثة ان يصلي الوتر على هيئة المغرب بان يصلي ركعتين ثم يجلس للتشهد ثم يقوم من غير تسليم ثم يصلي الثالثة - [00:06:40](#)

وهذه الصفة لم ترد بها السنة بل جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما يدل على النهي عنها فقد جاء في سنن الدارقطني انه صلى الله عليه وسلم قال لا تشبهوا بالمغرب - [00:07:02](#)

وعلى هذا فالايثار بالثلاث له صفتان مشروعتان هما السرد والفصل بالتسليم الثالث الوجه الثالث من اوجه الوتر ان يوتر بخمس ركعات فيسردهن سردا فيصلي الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم يسلم - [00:07:21](#)

والوجه الرابع ان يوتر في سبع ركعات والايثار بالسبع له صفتان الصفة الاولى ان يسرد السبع سردا كالخمس فيصلي الاولى ثم الثانية ثم الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة ثم يسلم - [00:07:48](#)

والصفة الثانية يسرد ست ركعات ثم يجلس في السادسة ويتشهد ثم يقوم من غير تسليم ويأتي بالسابعة وهذه الصفة قد وردت في السنن في سنن ابي داود من حديث عائشة رضي الله عنها - [00:08:12](#)

ولهذا قال الناظم وان شئت صلي الوتر سبعا متابعا وان شئت ايضا فات بالسبت واقعدي وان شئت صلي الوتر سبعا متابعا. يعني تابع السبع وان شئت ايضا فات بالسبت واقعدي. يعني اقعد في السادسة ثم تأتي بالسابعة - [00:08:36](#)

الوجه الخامس الخامس من الايتار ان يوتر بتسع ركعات والايثار بالتسع له صفة واحدة فقط وهي ان يسجد ثماني ركعات سردا ثم يجلس في الثامنة يتشهد ويذكر الله ثم يقوم ويأتي بالتاسعة - [00:09:00](#)

الوجه السادس ان يوتر باحدى عشرة ركعة الذي جاء به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يصلي مثنى مثنى ركعتين ركعتين ثم يوتر اما بواحدة واما بثلاث واما بخمس واما بسبع الى اخره - [00:09:26](#)

فالمهم ايها الاخوة انه ينبغي للمؤمن ان يحرص على الوتر ان يحرص على الوتر فانه من مما حث عليه النبي صلى الله عليه وسلم بخمس سنة اه نايم امتى يقول ما ذكرت الايتار بخمس ذكرناه - [00:09:49](#)

ذكرنا ولا ما ذكرنا طيب طيب. فينبغي للمؤمن ان يحرص على الوتر ولهذا قال الامام احمد رحمه الله من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة - [00:10:16](#)

ووجه ذلك ان اقل الوتر ركعة واحدة وهي لا تشق ولا تستغرق وقتا طويلا فكون الانسان يتساهل في الوتر مع ان اقله ركعة دليل على تساهله في دينه فمثل هذا لا ينبغي ان تقبل له شهادة - [00:10:35](#)

من الاحكام ايضا التي تختص او يحتاج اليها المؤمن في فصل الشتاء وينبغي له الاستكثار منها الصيام وذلك لان نهارا الشتاء قصير وبارد فلا يكون على الانسان مشقة في صيامه - [00:10:56](#)

من حيث الجوع والعطش نظرا لقصر نهاره فينبغي للمؤمن ان يحرص على اغتنام ايام الشتاء بالتقرب الى الله عز وجل بالصيام بان يحرص على صيام ثلاثة ايام من كل شهر - [00:11:21](#)

وان يصوم يومي الاثنين والخميس. او ان يصوم يوما ويفطر يوما فان الصوم فيه فضل عظيم. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة - [00:11:41](#)

يقول الصيام اي ربي منعتم الطعام والشراب في النهار فشفعني فيهم ويقول القرآن اي ربي منعته النوم في الليل فشفعني فيه. قال فيشفعان من الاحكام ايضا التي يحتاج اليها المؤمن في فصل الشتاء ما يتعلق بالوضوء - [00:11:58](#)

وذلك بالحرص على اسباغ الوضوء والاسباغ بمعنى الاتمام ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات. قالوا بلى يا رسول الله. قال اسباغ الوضوء على المكاره - [00:12:22](#)

واسباغ الوضوء اي اتمامه ومنه قول الله عز وجل واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة والاسباغ نوعان اسباغ واجب واسباغ مستحب فالاسباغ الواجب هو غسل الاعضاء الاربعة التي امر الله تعالى بها في قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - [00:12:47](#)

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين والنوع الثاني اسباغ مستحب وهو ما زاد على ذلك بان يبالغ في المضمضة والاستنشاق وان يخلل اصابع يديه ورجليه. وان يقبل بمسح رأسه وغير ذلك من وغير ذلك من السنن التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:19](#)

وقوله عليه الصلاة والسلام اسباغ الوضوء على المكاره. اي على الحال التي تشق على الانسان ويجد في نفسه مشقة في فعلها وذلك بكون الماء اما باردا شديدا واما ان يكون حارا شديدا - [00:13:47](#)

بحيث ان وضوءه يكون فيه نوع مشقة من الاحكام ايضا المتعلقة بالطهارة والتي يحتاج اليها المؤمن في هذا الفصل المسح على الخفين والمراد بالخفين ما يلبس على القدم من جلد ونحوه - [00:14:09](#)

فما يلبس على القدم من جلد ونحوه تسمى خفا وما يلبس على القدم من قطن او قماش ونحوه يسمى جوارب التي يسميها الناس الشرايات. الشرايات هذي جوانب واما ما يلبس على القدم من من الجلد ونحوه فيسمى خفا - [00:14:33](#)

والمسح على الخفين ثابت بكتاب الله عز وجل وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وباجماع اهل السنة والجماعة اما الكتاب فقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - [00:14:57](#)

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فان قول الله عز وجل وارجلكم الى الكعبين فيها قراءتان سبعيتان القراءة الاولى وارجلكم بالنصب عطفًا على قوله اغسلوا وجوهكم والوجه مغسول فتكون القدم مغسولة - [00:15:22](#)

والقراءة الثانية وارجلكم بالجرو عطفًا على رؤوسكم والرأس ممسوح فتكون القدم ممسوحة واما السنة فانها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالمسح على الخفين بل ان الاحاديث - [00:15:52](#)

الوالدة فيها من المتواتر ولهذا قال الامام احمد رحمه الله ليس في قلبي من المسح على الخفين شيء فيه اربعون حديثًا عن النبي صلى الله عليه وسلم الاحاديث الواردة في المسح على الخفين من الاحاديث المتواترة - [00:16:19](#)

ولهذا قال النازم مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتا واحتسب ورؤية ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذه بعض واما الاجماع فقد اجمع اهل السنة والجماعة على مشروعية المسح على الخفين - [00:16:43](#)

ولم يخالف في ذلك الا اهل البدع والضلال والمشروع للخفين انما يجوز بشروط اربعة الشرط الاول ان يلبسهما على طهارة ان يلبسهما على طهارة في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه - [00:17:08](#)

انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين وهذا يدل على انه لابد في المسألة الخفين ان يلبسهما على طهارة - [00:17:33](#)

ولكن لابد ان تكون هذه الطهارة ايها الاخوة لابد ان تكون الطهارة طهارة ماء لا طهارة مصر ولا طهارة تيمم وانتبهوا لهذا يشترط لجواز المسح على الخفين ان يلبسهما ان يكون لبسهما على طهارة ماء - [00:17:54](#)

لا على طهارة مسح ولا على طهارة تيمم مثال طهارة النسر رجل استيقظ لصلاة الفجر فتوضأ وغسل قدميه ولبس الخفين ثم في الضحى حصل منه حدث لما اذن لصلاة الظهر - [00:18:19](#)

توضأ ومسح على خفيه ثم صلى الظهر وبعد صلاة الظهر خلعهما خلع الكفين وهو على طهارة فاذا اراد ان يعيدهما مرة ثانية فهل

يجوز ان يمسح عليهما؟ لانه يقول انا قد لبستهما على طهارة. نقول نعم انت لبستهما على طهارة. لكن هذه الطهارة - [00:18:43](#)

مهارة ماذا مصر وليست طهارة ماء لانه لما مسح عليهما بعد صلاة الظهر لما مسح عليهما عند صلاة الظهر ثم خلعهما هو على طهارته حينما لبسهما لبسهما على طهارة مسح - [00:19:11](#)

وليس على طهارة وحينئذ لا يمسح عليهما ايضا طهارة ما لا طهارة تيمم فلو فرض ان رجلا كان في البرد وعدم الماء او تضرر باستعماله لشدة البرد فتيمم ولما تيمم لبس الخفين - [00:19:29](#)

الان هو لبس الخفين وهو على مهارة فاذا وجد الماء او وصل الى البلد واراد ان يتوضأ هل يصح ان يمسح على الخفين ويقول اني قد لبستهما لبستهما على طهارة؟ الجواب لا - [00:19:54](#)

لماذا نقول لان لبسهما وان كان على طهارة لكن هذه الطهارة طهارة تيمم وليست طهارة ماء والتيمم لا مدخل له في طهارة القدم التيمم يكون في عضوين في الوجه والخفين - [00:20:14](#)

اذا الشرط الاول من شروط جواز المسح على الخفين ان يكون ان يمسح عليهما بعد لبسهما على طهارة الشرط الثاني ويدل على هذا الشرط قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما - [00:20:35](#)

وقوله اذا توضأ يدل على ان المسح على الخفين انما يكون بعد لبسهما على طهارة وضوء لا على طهارة تيمم او مصر الشرط الثاني من شروط جوازي المسح على الخفين ان يكون طاهرين - [00:20:57](#)

فان كان نجسين لم يصح المس عليهما لان المسح تطهير والخف اذا كان نجسا او متنجسا فان المسح لا يزيده الا نجاسة ولان من شرط صحة الصلاة اجتناب النجاسة فلا يصح ان يصلي - [00:21:20](#)

في خف نجس او في خف متنجس ولهذا لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم باصحابه وعليه نعلان فخلع الصحابة رضي الله عنهم نعالهم فخلع النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء الصلاة لنعليه فخلع الصحابة نعالهم - [00:21:45](#)

فلما قضى صلاتهم قال لهم ما بالكم خلعتنم نعالكم؟ قالوا رأيناك خلعت نعليك فخلعنا نعالنا فقال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما اذى او قدرا وهذا يدل على انه لا تصح الصلاة مع وجود الاذى والقدر الذي هو النجاسة - [00:22:09](#)

الشرط الثالث من شروط جواز المسح على الخفين ان يكون المسح عليهما في الحدث الاصغر دون الحدث الاكبر يعني في الوضوء لا الغسل فان الحدث الاكبر يعني ما اوجب الغسل ليس فيه شيء ممسوح - [00:22:35](#)

لا اصلي ولا بدني الا عند الضرورة وهي الجبيرة ولهذا في حديث صفوان بن عساف رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلنا سفرا يعني مسافرين ان لا ننزع خفافنا - [00:22:55](#)

ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم اذا لا يصح المسح على الخفين في الحدث الاكبر فاذا وجب على الانسان الغسل فلا يصح ان يمسح على الخفين حتى وان لبسهما على طهارة - [00:23:15](#)

لان الحدث الاكبر ليس فيه شيء ممسوح لا اصلي ولا بدني الشرط الرابع من شروط جواز المسح على الخفين ان يكون المسح عليهما في المدة المحددة شرعا وهي يوم وليلة للمقيم - [00:23:37](#)

اي اربع وعشرون ساعة وثلاثة ايام ولياليها للمسافر وهي ثنتان وسبعون ساعة وابتداء المدة من المسح بعد الحدث ابتداء المدة من المسح بعد الحدث فالمقيم يمسح يوما وليلة ويحتسب المدة - [00:24:01](#)

من المسح بعد الحدث وليس كما يظنه بعض العامة ان المسح على الخفين يكون خمسة اوقات فقط هذا رئيس له وصل بل العبرة بماذا؟ العبرة بالمدة وهي يوم وليلة بعد المسح - [00:24:26](#)

اما تقييد ذلك بانه يمسح خمسة اوقات فهذا لا اصل له بل يتصور ايها الاخوة يتصور ان المقيم يمسح او يبقى لبسا الخفين ثلاثة ايام واضرب لذلك مثالا انسان مثالا - [00:24:46](#)

استيقظ يوم الاحد في صلاة الفجر فتوضأ ولبس خفين وبقي على طهارته في صلاة الظهر والمغرب والعشاء ثم نام هذا يوم الاحد توضأ لصلاة الفجر وبقي على طهارته الى العشاء وهذا - [00:25:07](#)

امر متصور ثم نام في يوم الاثنين عند الساعة الخامسة صباحا او فجرا استيقظ وتوضأ ولبس الخفين ومسح عليهما الان الساعة الخامسة ابتدأت المدة وبقي على طهارته يوم الاثنين كاملا - [00:25:34](#)

فصلى الفجر والفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم نام في يوم الثلاثاء استيقظ لصلاة الفجر الساعة الخامسة الا ربعا ينبغي من المدة خمس عشرة دقيقة فتوضأ ولبس الخفين فتوضأ ومسح على الخفين - [00:25:58](#)

وصلى الفجر والظهر والمغرب والعشاء الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء الان بقي وعليه الخفان يوم الاحد والاثنين والثلاثاء وهذا امر متصور اذا ما يعتقده بعض العامة من ان المقيم يمسح خمسة اوقات فقط هذا لا اصل له من السنة - [00:26:21](#)

ليس له اصل من السنة وهنا مسألتان مهمتان فيما يتعلق المسح على الخفين المسألة الاولى ان الطهارة لا تنتقض بخلع الممسوح فاذا مسح الانسان على الخفين ثم خلعهما وهو على طهارته - [00:26:50](#)

فان طهارته باقية ولا دليل على انتقاض الطهارة بخلع الممسوح مثال ذلك انسان توضأ لصلاة الفجر ولبس الخفين ثم احدث ضحى ثم لما دخل وقت صلاة الظهر توضأ ومسح على الخفين - [00:27:17](#)

وبعد الصلاة خلع الخفين وهو على طهارته فان طهارته باقية وليس هناك دليل يدل على ان الطهارة تنتقض بخلع ممسوح ونظير ذلك نظير ذلك لو ان الانسان توضأ ومسح على رأسه - [00:27:40](#)

وبعد الوضوء حلق رأسه فهل تنتقض طهارته لا تنتقد طهارته اذا لا تنتقد الطهارة بخلع الممسوح ثانيا ايضا اذا انقضت المدة والانسان على طهارته فان طهارته باقية. بمعنى ان الطهارة لا تنتقض بانقضاء المدة - [00:28:02](#)

لكن لا يمسح بعد انقضاء المدة لا يصح ان يمسح. ولكن لا تنتقد الطهارة بانقضاء مدة المسح لان طهارته ثبتت بمقتضى دليل شرعي فلا ترتفع الا بمقتضى دليل شرعي وليس هناك دليل شرعي يدل على - [00:28:30](#)

ان الطهارة تنتقض بانقضاء المدة او بخلع الممسوح وصفة المسح على الخفين ان يبيل يديه بالماء. وان يمسح عليهما من اطراف الاصابع الى ساقه ويكون حال مسحه تكون اليد مفرجة الاصابع - [00:28:53](#)

والمسح يكون على اعلى الخف لا على اسفله ولهذا قال امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه - [00:29:21](#)

ولقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على اعلى الخف هذا ما يتعلق المسح على الخفين من الاحكام ايضا التي يحتاجها المؤمن في فصل الشتاء ما يتعلق بالجمع بين الصلاتين - [00:29:37](#)

والجمع بين الصلاتين هو ظم احدهما لتفعل في وقت اخرى ضموا احدى الصلاتين لتفعل في وقت اخرى فيضم صلاة العصر الى الظهر. ليفعلها وقت الظهر فيكون الجمع جمع تقديم. او يضم صلاة الظهر الى العصر - [00:30:00](#)

ليصلها وقت العصر. فيكون الجمع جمع تأخير وهكذا بين المغرب والعشاء والجمع قد جاءت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع منها اولا انه صلى الله عليه وسلم جمع في يوم عرفة - [00:30:24](#)

جمع بين الظهر والعصر وثانيا انه صلى الله عليه وسلم جمع في المزدلفة بين المغرب والعشاء وثالثا من المواضع التي جاءت السنة بجواز بمشروعية الجمع فيها اذا كان في ترك الجمع - [00:30:47](#)

حرج ومشقة وهذه هي القاعدة العامة في جواز الجمع الضابط في جواز الجمع انه متى كان في ترك الجمع حرج ومشقة فان الجمع يكون مشروعاً وقد ثبت وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بين الظهر والعصر والمغرب - [00:31:09](#)

والعشاء من غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس رضي الله عنهما ماذا اراد؟ قال اراد الا يحرج امته فدل هذا على انه اذا كان في ترك الجمع حرج ومشقة فان الجمع يكون مشروعاً - [00:31:42](#)

ومن امثلة ذلك المريض الذي يشق عليه فعل كل صلاة في وقتها اما لمشقة فعل الصلاة واما لمشقة الطهارة. الذي يشق عليه ان يتطهر لكل صلاة فحينئذ يجوز له ان يجمع - [00:32:04](#)

كذلك ايضا المرأة المستحاضة والاستحاضة هي استمرار خروج الدم مع المرأة بحيث لا ينقطع عنها ابدا او انه ينقطع اياما يسيرة او اوقات يسيرة يجوز للمستحاضة ان تجمع بين الصلاتين لانها في حكم المريض - [00:32:22](#)

من المواضع ايضا التي يكون فيها حرج ومشقة اذا كان هناك مطر فقين اذا يجوز الجمع اذا حصل مطر فانه يجوز الجمع ولكن ما الضابط في جواز الجمع في المطر. هل كل مطر يضيق الجمع؟ - [00:32:45](#)

اما هذا الجواب ان الضابط ان ضابط المطر المبيح للجمع هو ما يضل الثياب وتوجد معه مشقة الذي يمل الثياب وتوجد معه مشقة والناس في هذا الباب بين مفرط ومفرط - [00:33:08](#)

فمن الناس من يجمع لو حصل رذاذ جمع بين الصلاتين ومنهم من لا يجمع ولو صار الاودية تمشي والشعاب تمشي في الطرقات لا يجمع فمن الناس من يتشدد ومن الناس من يتساهل ولكن اهل العلم رحمهم الله وضعوا ضابطا لجواز الجمع في المطر - [00:33:29](#)

وقالوا ان ضابط الجمع هو ان المطر الذي يضيق الجمع هو الذي يبيل الثياب وتوجد معه مشقة وهكذا ايضا لو كانت الطرقات فيها وحل وطين ومياه بحيث يشق على الانسان ان - [00:33:56](#)

ذهب الى المسجد وهذا قد يكون في زمننا هذا قليل ونادر. نظرا سهولة الطرق ولكن قد يوجد في بعض الاماكن ولا سيما في الزمن السابق كانت الطرق والشوارع كانت طينية وكان يوجد فيها طين - [00:34:18](#)

ووحل وزلق فحينئذ يجوز الجمع فاذا قال قائل لو كانت السماء ملبدة بالغيوم وقال اهل علماء الفلك والهيئة ان هناك امطارا ستسقط بمشيئة الله عز وجل فهل يجوز الجمع في هذه الحال - [00:34:36](#)

اذا كانت السماء ملبدة بالغيوم وصرح علماء الفلك والهيئة ان الامطار سوف تسقط؟ هل يجوز الجمع مع عدم سقوط المطر او نزول المطر؟ فالجواب انه لا يجوز اولا لان الحكم معلق بالمطر بوجوده والمطر لم يوجد - [00:35:04](#)

وثانيا ايضا ان المتوقع ان المتوقع غير واقع فكثيرا ما يتوقع علماء الهيئة والفلك انه سيحصل كذا بناء على دراسات علمية دقيقة ولكن هذا السحاب يصرفه الله عز وجل بامرهم واذنه - [00:35:26](#)

اذا المتوقع غير واقع وعلى هذا فلا يجوز الجمع الا اذا حصل نزول للمطر حقيقة فاذا حصل المطر الذي يظل الثياب وتوجد معه مشقة فانه يشرع الجم وليعلم ان الجمع اذا وجد سببه ليس جائزا بل هو مشروع وسنة - [00:35:49](#)

الامام الذي يصلي بالناس امام الصلاة اذا حصل ما يبيح الجمع ويجيز الجمع فانه يسن ان يجمع. ولا نقول يجوز ان يجمع. لماذا يسن؟ اولا اظهارا سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:16](#)

وثانيا بيانا ليسر هذا الدين وسهولته. وانه دين اليسر والسهولة وقد قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا - [00:36:38](#)

وقال ان هذا الدين يسر ولن يساد الدين احد الا غلبه فما دام ان الله تعالى يحب من عباده التيسير في شرع للامام ان ييسر وثالثا دفعا للمشقة والحرج - [00:37:00](#)

التي قد توجد عند بعض الناس ومتى جاز الجمع بين الصلاتين سواء كان ذلك في الظهرين ام في العشائين فان الانسان مخير باينة ان يجمع جمع تقديم او ان يجمع جمع تأخير - [00:37:20](#)

فالمسافر والمريض ومن حصل له عذر يضيء عذر يجيز الجمع فهو بالخيار ان شاء جمع جمع تقديم وان شاء جمع جمع تأخير وجمع التقديم له مزية وخصيصة وهي المبادرة. والمسارة الى الخير - [00:37:42](#)

فاذا قال قائل لماذا اذا حصل مطر مثلا لماذا لا نصلي صلاة المغرب في المسجد ونقول للناس صلوا العشاء في بيوتكم ولا نجمع فالجواب عنا من حكمة الجمع تحصيل الجماعة - [00:38:10](#)

الحكمة من الجمعية تحصيل الجماعة والا بالامكان عن الامام مثلا يصلي بالناس صلاة المغرب ويقول اذا دخل وقت العشاء صلوا العشاء في بيوتكم لكن تحصيل الجماعة امر مطلوب من الشرع - [00:38:33](#)

وامر جاء الشرع بالحث عليه ولهذا يجوز الجمع تحصيل للجماعة ومن امثلة ذلك يعني من امثلة جواز الجمع لتحصيل الجماعة مثلا لو

ان شخصا في في البلد في اطراف البلد عنده مزرعة - [00:38:52](#)

وليس عنده مسجد يصلي فيه هو يصلي وحده فمر به جماعة مسافرون وقت صلاة المغرب فصلى معهم صلاة المغرب ثم ارادوا ان

يصلوا صلاة العشاء يجوز ان يجمع معهم صلاة العشاء تحصيلًا - [00:39:15](#)

في الجماعة وان كان في البلد لان من حكم ايها الاخوة من حكم المشروعية الجمع هو تحصين الجماعة فعلى هذا هذا الرجل المزارع

الذي في مزرعته او في استراحته وليس عنده من يصلي معه - [00:39:39](#)

لما مر به هؤلاء المسافرون وصلوا صلاة المغرب يصلي معهم ثم اذا ارادوا ان يصلوا صلاة العشاء يجوز له ان يصلي صلاة العشاء معهم

وان يجمعها معهم تحصيلًا للجماعة لان تحصيل الجماعة من الامور المطلوبة والمقصودة - [00:39:59](#)

الشرع ومن الاحكام ايضا المتعلقة في فصل الشتاء انه يسن عند نزول المطر ان يدعو بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم بان

يقول اللهم صيبا نافعا اللهم صيبا نافعا - [00:40:26](#)

وان يخرج رحلاه وان يعرض بدنه في المطر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل المطر كان من هديه ان يحسر رأسه وعن

بدنه وعلل ذلك عليه الصلاة والسلام بانه حديث عهد بربه. اي انه خلق الان - [00:40:53](#)

فهذا من السنن فعند نزول المطر هناك سنن قولية وسنن فعلية فالسنن القولية ان يقول مطرنا بفضل الله ورحمته اللهم صيبا نافعا

والسنن الفعلية ان يحسر عن رأسه وعن بعض بدنه - [00:41:20](#)

لاجل ان يصيبه المطر. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ويقول انه حديث عهد بربه هذا ما تيسر الكلام عليه فيما يتعلق

الاحكام الخاصة بفصل الشتاء. اسأل الله تعالى ان يرزقنا جميعا الاخلاص في القول والعمل. وان يهب لنا منه رحمة - [00:41:45](#)

وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وهدي وإيماننا وتوفيقا وان يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة

وان يوفق ولالة امرنا لما يحب ويرضى. وان يديم علينا امننا - [00:42:12](#)

وعقيدتنا وان يديم علينا امننا ويحفظ علينا عقيدتنا وقيادتنا ورخاءنا واستقرارنا وجميع المسلمين جواد كريم وصلى الله على نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:42:33](#)